

بطاقة خدمة عقد الزواج

اسم وصف الخدمة الإلكترونية/الذكي	إجراء عقد الزواج
تعريف الخدمة	خدمة تقدم بعد تقديم طلب إجراء عقد الزواج إلكترونياً من قبل أحد طرفي العقد مشتملاً ببيانات الزوجين والولي والشاهدين والمهر والشروط إن وجدت
مكان تقديم الخدمة	- التقديم عن طريق نظام الزواج الإلكتروني الذكي https://ezawaj.moj.gov.ae/Online/Default.aspx
مكان استلام المعاملة	- المحاكم الشرعية الاتحادية بدولة الامارات العربية المتحدة - أقسام المأذونين بالمحاكم الشرعية الاتحادية بدولة الامارات العربية المتحدة
مستخدمي الخدمة	الزوج - الزوجة - الولي - الوكيل
الرسوم	خمسون درهماً (50)
طريقة الدفع	الدرهم الإلكتروني / بطاقة بنكية
نوع وفئة الخدمة	توثيقات
مدة الانجاز	يومي عمل
الجمهور المستهدف	الزوجين
وقت تقديم الخدمة	24 ساعة من خلال زيارة الموقع الإلكتروني في جميع ايام الاسبوع او زيارة مراكز تقديم الخدمة في المحاكم الشرعية من 07:30 صباحاً الى 02:30 مساءً من الأحد إلى الخميس

ملاحظات	الوثائق المطلوبة
	<p>1- أصل إثبات شخصية الخاطب والمخطوبة والولي والشاهدين أو صور مصدقة منها.</p> <p>مواطني الدولة ومواطني دول مجلس التعاون الخليجي (بطاقة الهوية)</p> <p>باقي الجنسيات (أصل جواز سفر ساري المفعول وبطاقة الهوية)</p> <p>2- أصل الشهادة الطبية المعتمدة من الجهة الرسمية التي تفيد خلو الزوجين من الأمراض التي نص عليها قانون الأحوال الشخصية.</p> <p>3- في حالة وفاة والد المخطوبة إبراز ما يثبت ذلك لنقل الولاية لمن يليه حسب نص المادة 32 من قانون الأحوال الشخصية.</p> <p>4- على الزوجة المتوفى عنها زوجها إبراز شهادة وفاة رسمية أو إعلام شرعي وفي حالة صدور حكم قضائي بموت الزوج فيتطلب إحضار شهادة من المحكمة المختصة تفيد بأن الحكم الصادر صار باتاً.</p> <p>5- على المطلقة إبراز إشهاد الطلاق الموثق حسب الأصول</p>

بطاقة خدمة عقد الزواج

<p>، وفي حالة صدور حكم قضائي بالتطليق أو التفريق أو الفسخ فيطلب إحضار شهادة من المحكمة المختصة تفيد بأن الحكم الصادر صار باتاً.</p> <p>6- أصل إثبات شخصية الوكيل مع أصل عقد الوكالة بتفويض الوكيل على إجراء عقد الزواج .</p> <p>7- تصديق المحررات الصادرة من خارج الدولة حسب الأصول.</p> <p>8- تقديم أصل موافقة الجهات التي تشترط موافقتها على عقد زواج من ينتسب إليها.</p> <p>9- تقديم عدم ممانعة سفارة الدولة التي تتطلب حصول الموافقة لزواج مواطنيها مصدقة من وزارة الخارجية .</p> <p>10- إرفاق ما يفيد سكن أو عمل الخاطب أو المخطوبة أو الولي في دائرة اختصاص المحكمة المراد إبرام العقد في دائرتها .</p> <p>11- إرفاق إذن الزواج الصادر من القاضي في الحالات التي تتطلب الحصول على موافقته قبل إجراء العقد .</p> <p>12- استكمال الشروط المطلوبة وتوقيع الاقرارات في حالة زواج المواطنة من غير مواطن.</p>

الشروط متطلبات الحصول على الخدمة :-

- حضور الخاطب والمخطوبة والولي أو من ينوب عنهم .
- حضور الشاهدين .
- توفير الوثائق المطلوبة.
- إنشاء حساب مستخدم على نظام الزواج الإلكتروني
- سداد الرسم المقرر.

ملخص الخطوات الاجرائية:-

- يتم تقديم الطلب من قبل أحد أطراف العقد عن طريق نظام الزواج الإلكتروني أو الخدمة الذاتية بالمحكمة لحجز موعد مع المأذون الشرعي مع إرفاق المستندات المطلوبة لإجراء الطلب .
- بعد إجراء العقد أمام المأذون وإدراجه في نظام الزواج الإلكتروني يتم تحويل الطلب إلى الموظف المختص لتدقيق بيانات وثيقة عقد الزواج والتحقق من سلامة الإجراءات التي قام بها المأذون
- يتم إحالة الطلب إلى القاضي للبت فيه .

بطاقة خدمة عقد الزواج

- بعد الموافقة على الطلب يتم إرجاعه للموظف المختص لاستكمال سداد الرسم من قبل المتعامل وطباعة وثيقة عقد الزواج واعتماده من القاضي

المخرجات :-

إصدار وثيقة عقد الزواج